المتكلم عالما بان المخاطب يعتقد ما ذكر ليكون علمه باعتقاده ذلك
نصبا للقرينة الصارفة عن الحقيقة او لا يشترط فذ يتجه
الثاني لان الشرط وجود قرينة لا نصبها واعتقاد المخاطب
بما ذكر قد يحصل قرينة صارفة ولعل الاوجه الاول الا ان
يظهر حاد فليتامل ولو كان المخاطب مترددا في اعتقاد المتكلم
هل هو واضع الافعال لله او لغيره فهل يكون الاسناد حقيقة
او مجازا يمكن ان يقال حقيقة اذ لا قرينة صارفة وظاهر حاله
حينئذ ان الاسناد لمن هو له فليتامل **قوله** نحو قول الجاهل
انبت الربيع البقل هو واضح اذا كان المخاطب يعلم حاله كان
خاطب جاهلا يعرف حاله او مومنا لا ذلك انما اذا كان المخاطب
يعتقد خلاف حال المتكلم بان اعتقد انه مومن فينبغي ان
يكون مجازا لانه المفهوم من ظاهر حاله وهل يشترط كون المتكلم
عالما باعتقاده فيه ما تقدم ولو تردد المخاطب في اعتقاد المتكلم
ففيه ما تقدم ايضا وكتب ايضا على قوله كقوله الخ ما نصه ينبغي
ان يعتبر في تعذيب المثالين عدم اخفا المتكلم حاله من
المخاطب لئلا يحمل على المجاز **قوله** كقول المعتزلي لمن لا
يعرف حاله الخ اذ لو عرف حاله كان معرفته قرينة على المجاز
فيكون قوله خلق الله الافعال بمعنى مكن منها او نحو ذلك
وكذا اذا لم يخفها بل اظهرها فان الاظهار ايضا قرينة على ذلك
وانما لم يكتف بمعرفة حاله وان اخفى لانه اذا اخفى حاله كان
اخفاوه قرينة على الخلاف فلا يمكن الحمل على المجاز بمجرد المعرفة
لا يكفي في كونه مجازا **قوله ع س** يعني هنا اشكال وهو ان المعتزلي
اذا القى قوله خلق الله الافعال كلها الى عالم بحاله وجاهل بها لزم
ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة اللهم
الا ان يمنع استحالته بالنظر الى شخصين **قوله** ف

ايضا

ايضا لا يخفى ان القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة
لان المعتزلي اذا اخفى حاله من المخاطب وقال خلق الله الافعال
لا ينصب قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة سوا
عرف المخاطب في نفس الامر حال المتكلم ام لا او كان مراده لمن
لا يعرف في اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله في نفس الامر وقد كتب
قدس سره على قوله في هذه الحاشية ان القيد الثاني يكفي ما لفظه
لم يجعل القيد الاول يكفي ايضا كانه لانه اذا لم يعرف حاله ولم يخفها
عنه يصدق بان يظهرها بقرينة تدل على عدم ارادة الظاهر وحينئذ
لا يكون حقيقة نعم اذا اوجب عدم الاخفا بمعنى انه لم يتعرض
للاخفا ولا لعدمه يكون عدم معرفة حاله كافيا في كونه حقيقة
وكتب على قوله فيها ايضا سوا عرف الخ اقول كان وجه ذلك
ان معرفته حاله مع قصده اخفا حاله لا يصلح قرينة على عدم
ارادة الظاهر اذ عدم ارادة الظاهر ينافيها قصد اخفا
الحال **قوله** وانت تعلم انه لم يجي لانه لا بد من تقييده بما اذا لم
يرد اظهار كذبه والا بان اراد اظهار كذبه ونصب قرينة على ارادة
كان مجازا وكتب على هذه القولة ايضا ما نصه ينبغي ان لا يكفي
ذلك لصدقه مع قرينة صارفة الى المجاز مع انه حينئذ مجاز
لكن المراد بقرينة التعريف انشا مثل هذه القرينة **قوله**
لجواز الخ فيه اشارة الى انه يكفي مجرد علم المخاطب قرينة صارفة
عن الحقيقة الى المجاز مع ان مجرد ذلك لا يكفي قرينة بل لا بد
ان يكون هناك قرينة صارفة عن هذه القرينة كاعتقاد
المخاطب ان المتكلم غير عالم بان المخاطب عالم بحاله او لا يكون العلم
بذلك ولا بخلافه فانه اذا وجد علم المخاطب ولم يوجد صارف
كان قرينة وان لم يعلم علم المتكلم بعلم المخاطب بحال المتكلم لان الظاهر
ان هذه قرينة منصوبة **ع س** وكتب ايضا ما لفظه قوله

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)